

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة تفاهم

بين

مؤسسة المعاصفات والمقاييس الفلسطينية  
والمؤسسة العامة للغذاء والدواء الأردنية

رام الله 2019

## مذكرة تفاهم

بين

مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية والمؤسسة العامة للغذاء والدواء الأردنية

الفريق الأول: مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية - دولة فلسطين ، وعنوانها: شارع القدس - حي التل ص.ب. (2258)، ويشار إليها بـ (مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية)، ويمثلها المدير العام م. حيدر حجة - رام الله - دولة فلسطين

الفريق الثاني: المؤسسة العامة للغذاء والدواء - المملكة الأردنية الهاشمية، وعنوانها: شفا بدران - مرج الفرس - شارع أحمد الكايد القطيشات - بجانب المديرية العامة لقواتدرك، ويمثلها مدير المؤسسة الدكتور هايل عبيدات - عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

## المقدمة

يأتي إبرام هذه المذكرة بين مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية والمؤسسة العامة للغذاء والدواء انطلاقاً من أعمال اللجنة العليا الأردنية الفلسطينية المشتركة تأكيداً وتعزيزاً للعلاقات الأخوية القائمة بين الشعبين الشقيقين، وتعزيزاً للتعاون المشترك في مختلف مجالات الرقابة على الغذاء والمستلزمات الطبية ومواد التجميل ، وتجسيداً لرغبة الفريقين في توثيق روابط الأخوة ودعم التعاون بينهما في تحقيق أعلى مستوى معياري من مأمونية وسلامة الأدوية والمستلزمات الطبية ومواد التجميل وضمان سلامة الغذاء وجودته وصلاحيته للاستهلاك البشري في كلا البلدين.

وحيث أن مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية هي مؤسسة ذات استقلال مالي وإداري، وتعتبر الجسم الوطني للمواصفات في فلسطين ونقطة الاتصال مع البنية التحتية العالمية للجودة، وينتقل دورها في السعي لتأمين قدرة تنافسية عالية المنتج الفلسطيني وتسهيل التجارة والمساهمة في حماية صحة وسلامة المستهلك والبيئة وتمثيل فلسطيني بتفوق في النظام الدولي للمواصفات والمقاييس من خلال إعداد المواصفات الفلسطينية المتوازنة دولياً وتقديم خدمات الفحص والتقييم والقياس (المترولوجيا) ومنح شهادات وعلامات المطابقة وإعداد التعليمات الفنية الإلزامية بالتعاون مع الجهات الرقابية المختلفة،

وفي سبيل ذلك تتمتع بصلاحيات إبرام الاتفاقيات ومذكرات التفاهم التي تساهم في تفعيل دورها.

وحيث ان المؤسسة العامة للغذاء والدواء هي مؤسسة تتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري، وتهدف إلى ضمان سلامة وجودة الغذاء وصلاحيته للاستهلاك البشري، وفاعلية وجودة وآمانة الدواء والمواد ذات العلاقة كالمستلزمات الطبية ومواد التجميل من خلال وضع وتطبيق أنظمة رقابية مبنية على الأسس العلمية والمعايير العالمية وتعزيز التعاون مع الشركاء وزيادةوعي المواطن بالتداول السليم للغذاء والدواء والمواد ذات العلاقة، وهي في سبيل ذلك تتمتع بصلاحيات إبرام الاتفاقيات ومذكرات التفاهم التي تساهم في تفعيل دورها.

فقد اتفق الفريقان على ما يلي :

#### المادة الأولى:

##### الأهداف

تهدف هذه المذكرة إلى ما يلي:

أ. تعزيز التعاون من خلال بناء الشراكة بين مؤسسة المعاصفات والمقاييس الفلسطينية والمؤسسة العامة للغذاء والدواء في مجالات العمل المشترك في قطاعات الغذاء والمستلزمات الطبية ومواد التجميل والمخبرات، بما ينسجم والشريعتان التي تحكم وتحدد مسؤوليات وواجبات الفريقين.

ب. تعاون الفريقين في مجال تدريب الجانب الفلسطيني وتبادل الخبرات في الموضوعات المتعلقة بعملهما.

ج. يقوم الفريق الثاني بالتعاون مع الفريق الأول بهدف تطوير تشريعات الفريق الأول المتعلقة بعمل كلا الفريقين، بما في ذلك الجوانب الفنية ووضع المعايير اللازمة لسير العمل لديهما.

**المادة الثانية:**

**مجالات التعاون**

للوصول إلى أهداف هذه المذكرة اتفق الفريقين على التعاون في المجالات التالية:

**أ. التدريب و التعاون في مجال تبادل الخبرات:**

1. يقوم الفريق الثاني بتدريب مرشحي الفريق الأول في المجالات المتعلقة بالغذاء والمستلزمات الطبية ومواد التجميل والمختبرات، عند الطلب وبالتنسيق بين الفريقين.
2. يتعاون الفريقان في مجال تبادل المعلومات والخبرات الفنية والعلمية والمعرفة بالقوانين والأنظمة والأسس والتشريعات المتبعة في مجالات الغذاء والمستلزمات الطبية ومواد التجميل والمختبرات ومختلف المجالات التي تدخل في نطاق عمل الفريقين.
3. لكل من الفريقين الاستعانة بالخبرات المتخصصة المتوفرة لدى الفريق الآخر وتبادل الاستشارات الفنية في المجالات المختلفة بناء على طلب أي منهما.

**ب. التعاون في مجال الغذاء:**

1. يسعى الفريقان إلى تسهيل وتوحيد إجراءات حركة انتساب المواد الغذائية بين البلدين والخاضعة للرقابة ضمن اختصاص كل منهما دون الإضرار بمصالح الصناعات الوطنية لديهما .
2. تدريب الفريق الأول على مبادئ التصنيع الجيد (GMP) وآلية إصدار شهادات التصنيع الجيد لمصانع الأغذية الفلسطينية ضمن آليات يتم الاتفاق عليها لاحقا.
3. يقوم الفريقان باستكمال تنفيذ البرامج التدريبية لمفتشي الغذاء من الفريق الأول في فلسطين حول سلامة الغذاء والتحاليل المخبرية والتي تنفذ بتمويل من خلال برامج يتفق عليها الفريقان مثل أنظمة الرقابة على الأغذية المستوردة والمتدولة في السوق المحلي، وأنظمة الرقابة على المصانع الغذائية وانظمة سحب العينات، والرقابة على الأغذية الخاصة والمكملات الغذائية ومواد التعبئة

والتغليف باستخدام أدوات الرقابة والتقيش وفق الأسس التي يتم التعامل بها مع المواد الغذائية مثل برامج الرقابة الذاتية وتحليل المخاطر والرقابة المبنية على درجة الخطورة الصحية .

4. يقوم الفريقان بالتنسيق المشترك بعقد ورشات تدريبية لدراسة توحيد إجراءات إصدار الشهادات الصحية بين البلدين لغايات التصدير بالتعاون مع وزارة الصحة الفلسطينية.

ج. التعاون في مجال الأجهزة والمستلزمات الطبية ومواد التجميل.

1. تسهيل إجراءات تسجيل ودخول مستلزمات التجميل ومنتجات البحر الميت بين البلدين دون الإضرار بمصالح الصناعات الوطنية لديهما.

2. تدريب الفريق الأول على مبادئ التصنيع الجيد (GMP) وآلية إصدار شهادات التصنيع الجيد لمصانع المستلزمات الطبية ومواد التجميل الفلسطينية ضمن آليات يتم الاتفاق عليها لاحقا.

3. يقوم الفريق الثاني بتدريب مرشحي الفريق الأول على كافة المجالات المتعلقة بالمستلزمات الطبية ومواد التجميل، وتبادل الخبرات والمعرفة المتعلقة بالقوانين والأنظمة والأسس والتشريعات المتبقية من قبل الفريق الثاني، على أن يتم ذلك من خلال الطلب والتنسيق بين الفريقين.

د. التعاون في مجال المختبرات والفحوص المخبرية الخاصة بالغذاء والمستلزمات الطبية ومواد التجميل.

يقوم الفريق الثاني بتدريب مرشحي الفريق الأول على كافة المجالات المتعلقة بالمختبرات والفحوص المخبرية الخاصة بالغذاء والمستلزمات الطبية ومواد التجميل، وتبادل الخبرات والمعرفة المتعلقة بالمعايير والقوانين والأنظمة والأسس والتشريعات المتبقية من قبل الفريق الثاني، على أن يتم ذلك من خلال الطلب والتنسيق بين الفريقين.

هـ . يعين كل من الفريقين ضباط ارتباط للتعاون والتنسيق في كافة المجالات الواردة في هذه المذكرة.

### **المادة الثالثة:**

لا يتحمل الفريق الثاني أية تكاليف أو تبعات مالية جراء تطبيق بنود هذه المذكرة.

### **المادة الرابعة:**

يجوز تعديل اي بند او إضافة بنود الى هذه المذكرة بموافقة الفريقين، وتدخل تلك التعديلات حيز النفاذ فور موافقة الفريقين عليها كتابة وتصبح جزءا من هذه المذكرة.

### **المادة الخامسة:**

#### **سرية المعلومات**

تخضع أي معلومات أو وثائق يتم تبادلها بين الفريقين لأحكام التشريعات النافذة في كلا البلدين، وفي حال تم تعريف تلك المعلومات أو الوثائق على أنها سرية، يلتزم الفريقان بعد الإفصاح عنها ولا بأي شكل من الأشكال وعدم نقلها إلى أي طرف ثالث أو استعمالها لأغراض إدارية أو قضائية إلا وفقاً لأحكام القانون وبنود المذكرة.

### **المادة السادسة:**

حررت هذه المذكرة من نسختين أصلتين باللغة العربية وتدخل حيز النفاذ بعد (30) يوم من تاريخ استلام آخر إشعار باعتمادها رسمياً، ويستمر العمل بها لمدة غير محددة ما لم يقم أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهاء العمل بها قبل مدة ستة أشهر.

تم التوقيع في مدينة رام الله يوم الثلاثاء 27 ذو القعدة 1440هـ الموافق 30/7/2019م.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

عن حكومة دولة فلسطين

وزير الصناعة والتجارة والتموين  
د. طارق الحموري

وزير الاقتصاد الوطني  
خالد عسيلي